

الدرس 4 / شرح سنن النسائي / كتاب الطهارة / للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

بسم الله الرحمن الرحيم والحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللحاضرين برحمتك يا أرحم الراحمين أما بعد فقد قال الإمام النسائي رحمة الله تعالى - 00:00:00

باب البول في البيت جالسا. أخبرنا علي ابن حجر. قال أخبرنا شريك عن المقدام ابن شريح. عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قال من حدثكم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قائما فلما تصدقوا ما كان ببول إلا جالسا - 00:00:20

باب البول إلى السترة يستتر بها. أخبرنا هناد بن السري عن أبي معاوية عن الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنة قال خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي يده كهيئة الدرقة - 00:00:39

كده يحصل لك؟ نعم. أحسن الله إليك. وفي يده كهيئة الدرقة فوضعها ثم جلس خلفها فبال إليها. فقال بعض القوم انظروا ببول كما تبول المرأة فسمعه فقال أوما علمت ما اصاب أوما علمت ما اصاب صاحب بنى إسرائيل؟ كانوا اذا - 00:00:56

ما اصابهم شيء من البول قرضوه بالمقارض. فنهاهم صاحبهم فعذب في قبره بباب التنزه عن البول أخبرنا هناد بن السري عن وكيع عن الأعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس رضي الله - 00:01:16

عنهم قال مر رسول الله مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال إنهم يعذبان وما يعذبان في كبير. أما هذا فكان لا يستنزه من بوله. وأما هذا فإنه كان يمشي بالنعيمية. ثم دعا بعسيب رطب فشققه باثنين - 00:01:33

فغرس على هذا واحدا وعلى هذا واحدة ثم قال لعله يخفف عنهم ما لم يبيسا خلفه منصور. رواه عن مجاهد عن ابن عباس ولم طاووس بباب البول في الاناء. أخبرنا ايوب ابن محمد الوزان قال حدثنا حجاج. قال ابن جريج أخبرتني - 00:01:53

أخبرتني حكيمة بنت أميمة عن أمها أميمة بنت بنت رقيقة قالت كان للنبي صلى الله عليه وسلم قدح من عيدان قدحا من عيدان ببول فيه ويوضعه تحت السرير بباب البول في الطشت أخبرنا عمرو بن علي قال أخبرنا أزهرا قال أباينا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة رضي الله عنها - 00:02:16

قالت يقولون إن النبي صلى الله عليه وسلم أوصى إلى علي لقد دعا بالطست لبول فيها فانحنست نفسه ما اشعر فالى من أوصى قال الشيخ ازهرا هو ابن سعد السمان - 00:02:42

باب كراهة البول في الحجر في الجمر. أخبرنا عبيد الله بن سعيد قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن عبدالله بن سرجس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبول أحدكم في حجر قالوا لقتادة وما يكره من البول في - 00:02:58

حجر قال يقال إنها مساكن الجن بباب النهي عن البول في الماء الراكد أخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن أبي الزبير عن جابر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن البول في الماء الراكد - 00:03:18

وكراهة البول في المزدحم. أخبرنا علي ابن حجر قال أخبرنا ابن المبارك عن معلم عن الأشعث ابن عبد الله عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يبول أحدكم في مستحمه فان عامدة الوسواس منه بباب السلام على من يبول - 00:03:34

يلا الحمد لله وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى الله وصحبه أجمعين. ثم بعد ذكر هنا حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في في قوله البول في البيت جالسا ذكر حديث المقداد بن شريح عن أبيه عن عائشة أنها قالت - 00:03:54

من حدث ما بالك قائما فلا تصدقوا فقد كذب أولا هذا الحديث جاء من طريق شريك عن مقدار نبيه عن عائشة وشريك سيء الحفظ

ذاك الحديث قد جاء من طريق سفيان - 00:04:12

عن المقدم عن ابيه وهذا اسناد صحيح فالحديث صحيح الحديث عن عائشة رضي الله تعالى عنها انتها كانت تنكر على من يقول انه قائمها وقولها فقد كذب اي قد اخطأ. قوله قد كذب فقد - 00:04:27

اخطأ بمعنى قد اخطأ وعائشة رضي الله تعالى عنها حدث هنا بما تعلم. حدث هنا بما تعلم قوله هنا لا يفيد عدم ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن الناقل - 00:04:43

مقدم على النافي الناقل مقدم على النافي وقد نقل لنا حذيفة ابن اليمان رضي الله تعالى عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالقائمها قائمها. اذا نقول الاحاديث الواردة في النهي عن البول قائمها - 00:04:56

لا يصح منها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم وقول عائشة ما من قائمها اخطأ رضي الله تعالى عنها في هذا النقل ولم ونفت ما علمت انه ما لك ذلك وقد جهلت هذا الوضع قد جهلت هذا الامر وقد يحمل قوله هنا انها ما رأته ببول قائمها ابدا - 00:05:14

ولم وما بال قائل في بيته ابدا صلى الله عليه وسلم وانما حديث حذيفة وهو خارج منزله او خارج بيته صلى الله عليه وسلم. اذا نقول الصحيح انه يجوز البول قائمها. والحديث صحيح لا الحديث صحيح - 00:05:34

التابعة شريك سفيان عند الامام احمد الثوري. ثم ذكر حديث البول الى الى السترة يستتر بها. ذكر هنا حديث ابي معاوية الاعمش عن زيد الوافد عن عبد الوهاب الحسنة وعبد العاص - 00:05:50

انه وسلم خرج فاستتر بدرقة وقال انظر ببولك كما تبول المرأة. هذا الحديث اسناده صحيح اسناده صحيح. وفيه ان الاصل من النبي ببول جالس وانه لا ببول قائمها. ولذلك يقول الافضل ان ببول جالسا. فإذا احتاج ان ببول قائمها فله ذلك بشرطين. الشرط - 00:06:03
قل اول ان يأمن ارتداد البول على جسده والشرط الثاني ان يأمن ظهور العورة وامن ارتداد البول جاز له ليپون
قائمها. والا الافضل والاكميل والسنة ان ببول دائمها - 00:06:25

جالسة واحد عبد الله بن شهادة هو حديث صحيح ودليل ايضا ان العرب كانت تبول قياما. العرب من عادتها انها تبول وهي قائم
وهي واقفة خالفة وقالوا انظروا ببول كما تبول المرأة اي خلاف ما اعتادته ما اعتادته قريش واعتاده العرب في زمانهم.
فنقول البول - 00:06:40

البول وهو جالس هو السنة وهو الافضل. ويجوز البول قائم بحاجة. يجوز البول قائم بشرطين ذكرتهما. قوله باب التنزه باب التنزه
عن البول وذكر قبل ذلك قال اوما علمت ما اصاب صاحب بنى اسرائيل كانوا اذا اصابهم اذا اصابهم شيء من البول قرضوه بالمقارض
فنهماهم صاحبهم فعذب في قبره - 00:07:00

هذا الحديث يدل على ان هذه قد خفف عليه فقد كان من كان قبلنا اذا اصاب البول ثيابهم ثيابهم لم يغفل ذلك الموضع وانما قبضوه
وانما قرظوه. يعني اصاب الثوب البول قطع الثوب ورماه. قطع البول نحن اذا اصابه البول - 00:07:25

يغسل من لطف الله ورحمته بنا. اما بنو اسرائيل فكانوا فكانوا يقرظون ما اصاب ثياب وقد جاء حديث موسى اذا اصاب جلد
احدهم قرظه المراد بالجلد ليس اللحم المراد بالجلد والثياب التي يلبسها - 00:07:44

بني اسرة ومن ظن انهم يقرضون جنودهم ولحومهم فهذا مخطئ ولا ولم يثبت هذا انهم كانوا يقرضون اجسادهم ولحومهم عند
اصابتها البول اذا الحديث هذا معناه يدل على ايش ؟ انه لا انه اه يحرم على المسلم ان يمس البول جسده وانه يجب ان يتمسه ان
يغسله - 00:08:01

قوله باب التنزع البول ذكر حديث الاعمش قال سمعت مجاهدا يحدث عن طاووس عن ابن عباس قال في قصة القبرين قالوا يعذبان
ومعذب كبير اما هذا فكان لا يتنزه من بوله - 00:08:23

اما هذا المكان لا كان يمشي بالنبي. الحديث هذا ورد فيه اختلاف كثير. اول ورد اختلاف في اسناده. ورد اختلاف في متنه. اما في
الاسناد فمرة يرويه مجاهد ابن عباس - 00:08:39

عشرة ومرة يروي عن مجاهد عن مسروق عن ارويه مرت عن مجاهد عن اه طاووس عن ابن عباس. ومرة عن مجاهد ابن عباس

مباشرة. وقد اعله الدار القطني في البخاري. وال الصحيح - 00:08:49

انها ليست علة تقدح هي فمجاحد سمع من طاووس وسمع ايضا من ابن عباس فيكون عنده من طريق ابن عباس ومن طريق طاوس هذا اولا اما من جهة المتن فقد ورد يتزه. ورد يستبراً وورد يستتر. ورد يستتر ويتنزه ويستبراً - 00:09:03
واصح ويستتر يستتر من بوله هذه في الصحيحين. وجاء عند مسلم يتزه ولم تأتي البخاري. وجاء في بعض نسخ البخاري يستبراً 00:09:22
ومعناهما واحد معناهما واحد ان المتأنی البائر يجب عليه ان يستتر عند قضاء الحادث ولا يراه احد - 00:09:41 -
ويجب عليه ان يتزه من بول فلا يرتد عليه رششه. ويجب ايضا يستبرى من بولا الى ان يجعل يتتوظف يتظاهر من بوله اذا اصابه
فالمعنى صحيح. اذا هذا يدل على تحريم تحريم ان يبول الانسان في مكان يتطاير الرشش عليه. او تحريما يبول وهو مستواه

كافش لعورته فيفيد تحريم هذا الفعل. كما قالوا من باب التنزل البول اي يجب على على البائل ان ان يرتاد بوله مكان الرخوة يأمن
معه ارتداد البول على جسده الحين الذي بعده حديث الصحيحين - 00:10:01
قول باب البول في الاناء. ذكروا لنا حديث ابوب محمد قال حدث الحاجاج ابن محمد قال من ابن جرید اخبرتني حکیم بنت امیمة عن
امه هذا الحديث في اسناده حکیمة بنت امیمة حکیمة بنت امیمة - 00:10:19
وهي مجھولة تعرف ولكن من من صح هذا الحديث قال يدل عليه شيء على جواز ان يبول الانسان في في آآ جدار يجعله عند رأسه
اذا احتاج ان يبول في الليل ان يبول فيها. فاذا قام النهار رماها وسکبها واراقها. فهذا يدل على الجواز ان - 00:10:33
الانسان في سطل او في اناء او ما شابه ذلك. فاذا كان هذا الاناء يستعمل في غير ذلك حرم عليه البول في هذا لان في بوله في اي
شيء افساد لذلك الاناء فيشترط في هذا الاناء اولا الا يستخدم في غير ان لا يستخدم في الاكل والشرب وفي حاجة الناس - 00:10:53

ويوضع الشرط فيكون ملكا له فان بوله في غير ملکه افسادا لذلك الملك. افساد ذلك الملك الا اذا كان مما يعفى عنه. والحديث كما
ذكرت في اسناده جهالة حکیمة هذه لا تعرف. وان قلنا بصحته فهو يدل على الجواز - 00:11:12
ولا حرج لو انسان وضع له مثل حقت مثل وضع له مثل البلاستيك علبة بلاستيك يبول فيها عندنا نقول لا حرج مثل ما يفعله يفعل في
المستشفيات نقول لا حرج ولا كراهة - 00:11:29

في ذلك ابدا وحديث ابن عمر ان الملك لا تدخل في بيت فيه نقع بول هذا فيه فيه شيء من الضعف فيه شيء من الضعف الا اذا
تعمد الانسان يترك البول كان الملائكة تكره المكان الذي - 00:11:39
به البول في اسناده ضعفه. قوله البول في الطست قال اخبرني عمرو ابن علي الفلاس انباتا ازهرا ابن ازهرا بن علي السماء بن احمد
السمان. انباتا ابن عون عن ابراهيم علشان عائشة قالت - 00:11:49

يقولون ان الانسان اوصى الى علي قد دعا بالطست ليبول فيها. فانخنت نفسه وما اشعر فالى من اوصى. الحديث هذا اصله
الحديث هذا في البخاري ومسلم بس بالفاظ مختلفة عندك النظر للبخاري عندكم البخاري - 00:12:05
ناخذ كيبول فيه موجودة فيه منحط بس موجود في الصحيحين لكن لفظة اللي بيونه فيه. دعا بالطست بخاري اه الفين وسبعين مئة
وواحد واربعين الفين وسبعين مئة وواحد واربعين. يدل على جواز البول في الطست - 00:12:27

ويجوز لبني ابوه الانسان في اناء هذا اصح ما ورد في بست البول في الطست وهذا يضعف حدث ابن عمر الذي عند الطبراني انك
لا تدخل بيتك فيه نقع بول يضعف هذا الحال اي يضعف ذلك الحديث لان هذا - 00:12:46
اصح هذا حدث اصح من جهة اسنادي ومن جهة متنه بخلاف ابن عمر ففيه ضعف فهذا يضعف ذلك الحديث ولقيته الفين وتسع
مئة واحد واربعين. الفين وسبعين مئة. واحد واربعين. هم - 00:13:00
الباب الذي بعده باب كراهة البول والحجر. اولا نقول البول يجوز في اي مكان الا في اماكن. اماكن لا يجوز البول فيها المكان
الاول يحرم البول يحرم البول - 00:13:16

في موارد الناس ويحرم البول في قارعة الطريق ويحرم البول في ظل الظل الذي يستظل به الناس ويحرر البول آآ مجامع الناس التي يرتادونها ويجتمعون فيها كضفاف الانهار او ما تحت الاشجار المثمرة او في الاماكن - [00:13:32](#) عامة كل هذا لا يجوز لحديث أبي هريرة انعوا لعانيين اللي تبون في طريق الناس وفي ظلهم. ويمنع ايضا من البول في الجحر عند الجحر يمنع البول فيه لان مساكن الجن او لان مصدر اذى للبائل - [00:13:56](#) [00:14:14](#) فان البائل في الجحر قد يخجل هي حية او عقرب فتلدغها وتنهش ولا يشعر. وقد يكون هذا المكان مسكن للجن. فالجن تسكن في الجحور وفي الخشاش وفي الخفوس هذى تسكتها الجن. فإذا بال فيها افسد عليهم مساكنهم وافسادها لا يجوز لكانوا اذا -

كانوا مسلمين الاشكال قالوا قال ذكرها عند عائشة النعالية رضي الله عنها كان وصيا فقالت متى اوصى اليه؟ وقد كنت مسندته الى صدري او قالت حجري فدعا بالطست فلقد اخترت في حجري. طيب ما في سلوف يا ابوي اربع الاف واربع مئة وتسعة وخمسين. اربع الاف واربع مئة وتسعة وخمسين. ايه - [00:14:33](#)

لف وتبوس ها هي اربع الاف واربع مئة وتسعة وخمسين وسبعين وسبعين وسبعين وسبعين وسبعين ما في حسان. صحيح؟ ما في ما في يا ابوي صح؟ لا. طيب المسلمين فيها المسلم؟ مسلم عندك رقمه؟ اي نعم شيخ الف وست مئة وستة وثلاثين - [00:14:58](#)

طيب قوله باب كراهة البول في الجحر ذكر احاديث عبيد الله بن سعيد قال ان بن معاذ بن هشام الدستوري قال حدثني ابي عن قتادة عن عبد الله بن سرجس. هذا الحديث عله بعضهم - [00:15:36](#)

بالانقطاع فقالوا ان ان قتادة لم يسمع من عبد الله ابن سرجس وقد اثبت ابن المدين غير غير واحد سمع قتادة من ابن سارديوس وعلى هذا الايات يقول حديث اسناده صحيح وهذا هو الاقرب ويكون البول في الجحر لا يجوز لعلتين - [00:15:52](#) العلة الاولى انه مساكن الجن والعلة الثانية انه مأوى الهوام فيمنع منه لاجل هاتين العلتين الصحيح قوله باب الله

البول في الماء الراكب ذكر حديث الليث عن ابي زيد جابر انه نهى - [00:16:11](#)

عن البول الماء الراكن. وقد جاء ايضا النهي في حديث ابي هريرة في الصحيحين انه قال لا المادة الذي لا يجد ثم يتوضأ ثم يغسل فيه. البول الماء الدائم لا يجوز والماء الراكد لا يجوز ايضا. والبول فيه محرم لان فيه افساد - [00:16:29](#)

ذلك الماء افساد لذلك الماء. ولا شك ان افساد اموال الناس ومنافع الناس انه محرم ولا يجوز. هذا اه الحين يطلب البخاري مسلم وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه والله اعلم واحكم. وصلى الله على نبينا محمد - [00:16:43](#)